

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الثانية والعشرون

فيينا، ٥-٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت
إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت المشروح

افتتاح الدورة

عملا بالمادة ١٧-٢ من النظام الداخلي (UNIDO/4)، ستفتتح الدورة الثانية والعشرين للجنة البرنامج والميزانية برئاسة اللجنة السيدة أ. س. نوريغا أوريسار (غواتيمالا).

البند ١ - انتخاب أعضاء المكتب

عملا بالمادة ١٧-١ من النظام الداخلي، تنتخب اللجنة كل سنة في بداية دورتها العادية رئيسا وثلاثة نواب للرئيس من بين ممثلي الدول الأعضاء فيها، ومقررا من بين وفود الدول الأعضاء فيها. وتقضي المادة ١٧-٣ من النظام الداخلي بأن تخضع مناصب الرئيس ونواب الرئيس الثلاثة والمقرر للتناوب الجغرافي العادل في إطار دورة مدتها خمس سنوات وفقا للتذييل ألف من النظام الداخلي. ووفقا لذلك التذييل، ينبغي أن يُنتخب رئيس الدورة الثانية والعشرين من بين أعضاء اللجنة من الدول الأفريقية المدرجة في القائمة ألف، ونواب الرئيس الثلاثة من الدول الآسيوية المدرجة في القائمة ألف ومن الدول المدرجة في القائمة باء

لدواعي التوفير، طبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



ومن الدول المدرجة في القائمة جيم. وينبغي أن يُنتخب المقرر من أعضاء اللجنة من الدول المدرجة في القائمة دال.

البند ٢- إقرار جدول الأعمال

عملا بالمادة ١٢ من النظام الداخلي، يُعرض على اللجنة في الوثيقة PBC.22/1 جدول أعمال مؤقت للدورة الثانية والعشرين للجنة، أعده المدير العام بالتشاور مع رئيس اللجنة وفقا للمادتين ٨ و ٩، بغية إقراره.

وسوف تعرض على اللجنة الوثائق التالية:

- جدول الأعمال المؤقت (PBC.22/1)
- جدول الأعمال المؤقت المشروع (PBC.22/1/Add.1)
- قائمة الوثائق (PBC.22/CRP.1)

البند ٣- تقرير مراجع الحسابات الخارجي، وتقرير الأداء المالي وتقرير أداء البرنامج عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

ينص البندان ٩-١١ و ١٠-١١ من النظام المالي على أن ترسل تقارير مراجع الحسابات الخارجي، مع البيانات المالية المراجعة، إلى المجلس عن طريق اللجنة وفقا للتوجيهات التي يصدرها المؤتمر. وتقوم اللجنة بفحص البيانات المالية وتقارير المراجعة وتقديم توصياتها إلى المجلس الذي يحيلها إلى المؤتمر مع ما يراه مناسبا من تعليقات.

وكانت اللجنة قد طلبت إلى المدير العام، في استنتاجها ١٩/١٩٨٧، أن يقدم كل سنة إلى المجلس، عن طريق اللجنة، تقريرا واضحا ومفصلا عن الأداء المالي يبين فيه أوجه استخدام الموارد المالية بندا بندا، وأن يقدم أيضا تقريرا عن أداء البرنامج يبين فيه مستوى تنفيذ البرنامج. ثم وافق المجلس في دورته السابعة (المقرر م ت ص-٧/م-١١ هـ)) على إدماج تقرير أداء البرنامج في التقرير السنوي. وبالمثل، طلب المؤتمر العام في قراره م ع-٤/ق-٢ (٢) إلى المدير العام أن يدمج تقرير أداء البرنامج إدماجا كليا في التقارير السنوية المقبلة وفقا لمقرر المجلس م ت ص-٧/م-١١ هـ). وبناء على ذلك، يتضمن التقرير السنوي لليونيبدو لعام ٢٠٠٥ وإضافته تقرير أداء البرنامج لعام ٢٠٠٥.

وسوف تعرض على اللجنة الوثائق التالية:

- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات اليونيدو للفترة المالية ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (PBC.22/3-IDB.32/3)
- تقرير الأداء المالي لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. مقدّم من المدير العام (PBC.22/4-IDB.32/4)
- تقرير اليونيدو السنوي لعام ٢٠٠٥ (متضمّنًا تقرير أداء البرنامج لعام ٢٠٠٥) (Add.1 و PBC.22/2-IDB.31/2)

البند ٤ - وضع اليونيدو المالي

تناول التقرير الذي قدمه المدير العام إلى المجلس في دورته الحادية والثلاثين (IDB.31/9)، والذي عُدّل بمذكرة من الأمانة (IDB.31/CRP.5)، طائفة واسعة من المسائل المدرجة ضمن إطار الوضع المالي. وسوف تحدّث تلك المعلومات في وثيقة تقدّم إلى الدورة الحالية.

وسوف تعرض على اللجنة الوثيقة التالية:

- وضع اليونيدو المالي. تقرير من المدير العام (PBC.22/7-IDB.32/7)

البند ٥ - النظام المالي والقواعد المالية

عُدّل مرفق النظام المالي لليونيدو في مقرر المؤتمر العام م ع-١١/م-١٧. وسوف يسترعى انتباه اللجنة إلى النص الكامل للنظام المالي، الذي يَجِبُ الصيغة التي قدمت إلى المجلس في الوثيقة IDB.25/CRP.4، المؤرخة ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢.

ووفقا للبند ١٢-١ من النظام المالي، يقدم المدير العام إلى المجلس، عن طريق لجنة البرنامج والميزانية، تقريرا عن إصدار القواعد المالية المعدّلة.

وسوف تعرض على اللجنة الوثيقتان التاليتان:

- النظام المالي والقواعد المالية لليونيدو. تقرير من المدير العام (PBC.22/5-DB.32/5).
- النظام المالي لليونيدو. مذكرة من الأمانة (PBC.22/CRP.2).

البند ٦ - حشد الموارد المالية

اعتمد المجلس، في دورته الخامسة والعشرين، المقرر م ت ص-٢٥/م-٥ بشأن حشد الأموال للبرامج المتكاملة. وفي الفقرة (ط) من ذلك المقرر، طلب المجلس إلى المدير العام، ضمن جملة أمور، أن يقيم حواراً متواصلاً مع الدول الأعضاء من أجل توفير دعم نشط للجهود المشتركة المبذولة لحشد الموارد. وسيقدّم إلى المجلس، عن طريق اللجنة، تقرير عن التقدم المحرز في هذا المجال، ينبغي أن يُنظر فيه مقترناً بالتقرير السنوي لعام ٢٠٠٥، الذي يقدم معلومات عن حشد الموارد المالية في تلك السنة.

وسوف تعرض على اللجنة الوثائق التالية:

- حشد الموارد المالية. تقرير من المدير العام (PBC.22/6-IDB.31/6)
- أداء التمويل. تقرير اليونيدو السنوي لعام ٢٠٠٥ (الفصل الخامس جيم من الوثيقة PBC.22/2-IDB.31/2)
- المشاريع الموافقة عليها في إطار صندوق التنمية الصناعية والصناديق الاستثمارية والترعاعات الأخرى في عام ٢٠٠٥ (PBC.22/CRP.3)

البند ٧ - الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٨-٢٠١١

وفقاً لمقرر المؤتمر العام م ع-٢/م-٢٣، ولصيغته المعدلة لاحقاً في المقرر م ع-٦/م-١٠، يُطلب إلى المدير العام أن يقدم إلى المجلس في السنة الأولى من كل فترة مالية، عن طريق اللجنة، مشروع إطار برنامجي متوسط الأجل للسنوات الأربع التي تعقب الفترة المالية الجارية. وعلاوة على ذلك، وعملاً بالفقرة (ب) '٥' د من المقرر ذاته، سوف يبين المدير العام حداً أقصى عاماً لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠١١ يستند إلى الموارد المرتقبة وإلى النشاط البرنامجي.

وسوف تعرض على اللجنة الوثيقة التالية:

- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٨-٢٠٠٩. اقتراحات المدير العام (PBC.22/8-IDB.31/8)

البند ٨ - موعد انعقاد الدورة الثالثة والعشرين

حجزت المواعيد التالية لاجتماعات أجهزة اليونيدو المعنية بتقرير السياسات في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧:

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦	مجلس التنمية الصناعية، الدورة الثانية والثلاثون
٢-٤ أيار/مايو ٢٠٠٧ (موعد مؤقت)	لجنة البرنامج والميزانية، الدورة الثالثة والعشرون
٢٦-٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (موعد مؤقت)	مجلس التنمية الصناعية، الدورة الرابعة والثلاثون
٣-٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	المؤتمر العام، الدورة الثانية عشرة

البند ٩ - اعتماد التقرير

